

ش.ع/٣٦٠٥ /١٢٤٣٢/١٠ المترقبة: \_\_\_\_\_  
التاريخ: \_\_\_\_\_ عدد ٢

نام	نوع المطلب	تعديل مطلب مزدوجي لدى مخططات خاصة
موضوع المطلب		

المحترم

سعادة أمين علم الغرفة التجارية الصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إحاقاً لخطابنا رقم (ش.ع/٢٣١٦/٤٣٢) وتاريخ (٥/٦/١٤٣٢هـ) والمتضمن تلقى خطاب وزارة المياه والكهرباء رقم (١/١١٣٥) وتاريخ (١١/٦/١٤٣٢هـ) والمتضمن صدور قرار القرار الوزاري رقم (١/٤٨٠) وتاريخ (٢٩/٥/١٤٣٢هـ) المتضمن اعتماد الدول الإرشادي لملك المخططات الخاصة.

عليه تفيد بأن المجلس تلقى الخطاب الإلحاقي لوزارة المياه والكهرباء رقم (١/١٧٥٦) وتاريخ (٢٩/٩/١٤٣٢هـ) والذي يفيد بصدور القرار الوزاري رقم (١/٧٨٧) وتاريخ (١١/٩/١٤٣٢هـ) القاضي بتعديل العبارة الوردة في الدليل الإرشادي لملك المخططات الخاصة في الصفحة السابعة منه ، والمعنونة (٢-١) "مرفق صورة القرار".

نأمل الاطلاع والإطلاع والتعميم على ذوي العلاقة واللجان العقارية والمهتمين من

متنبيكم .

وتقبلوا وافر التحيّة والتقدير ...

مساعد الأمين العام لشئون الغرف

أحمد بن حسین السماعي

١٤٣٢-١٢٥٠٢  
١٢٩-١١-٢

الغرفة التجارية الصناعية بالق

(٢) على

رقم قلم ٣٣٢/٦٦٨

التاريخ: ١٤٣٢/١٢/١٠

المرفقة: عدد ٢

عنوان: P.O Box 16683 Riyadh 11474 Kingdom of Saudi Arabia  
Tel: 966 1 218 2222 Fax: 966 1 218 2111  
www.csc.org.sa e:council@csc.org.sa info@csc.org.sa

قرار وزاري رقم (٧٧٨٧) وتاريخ /١١/٩/١٤٣٢ هـ

وزير المياه والكهرباء


بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً .

وإشارة إلى ما عرضه صاحب السمو الملكي وزير الشؤون القروية بخطابه رقم ٣٣٤ وتاريخ ١٤٣٢/٧/١١هـ والمتضمن إقتراح تعديل الدليل الإرشادي لمطبات الخاصة المعتمد بالقرار الوزاري رقم (١/٤٨٠) وتاريخ ١٤٣٢/٥/٢٩هـ ،  
الصفحة السابعة والمعنونة بالمخلطات الخاصة لهذا الدليل .

قرآن مایلی:

تعدل العبارة الواردة في الدليل الإرشادي لملك المخطوطات الخاصة والمعتمد بالوزاري (١٤٨٠/١) وتاريخ ٢٩/٥/٤٣٢ هـ الصفحة السابعة منه والمحنونة بـ(١) المخطوطات الخاصة لهذا الدليل والتي نصها (يستثنى من تنفيذ شبكات الصرف الصناعي قرار مجلس الوزراء رقم ١٩٤) المخطوطات الخاصة ذات المساحات الصغيرة التي تحددها بمساحة "عشر آلاف متر مربع" فأقل وفق قرار المحضر المعد لذلك من اللجنة المشكلة من وزارة الشؤون البلدية والقروية ووزارة المياه والكهرباء) ليكون نصها على النحو التالي ، يستثنى من تنفيذ شبكات الصرف الصحي مايلي :

اضي الغير المخططة الواقعة في المرحلة الأولى من النطاق العمراني غير الملائمة لشبكة الصرف الصحي الرئيسية إلا إذا كان إيصال خطوط شبكة الصرف الصحي إلى هذه الأراضي ضمن عقد تحت التفويض أو تحت لجرائم التزمية.



٢- المخططات الخاصة ذات المساحات الصغيرة التي تم تحديدها (عشرة آلاف متر مربع) فأقل .

٣-المخططات التي تم اعتمادها قبل صدور القرار رقم (١٥٧) وتاريخ ١٤٢٨/٥/١١ ويرغب أصحابها في تعديلهما .

(ثانياً): يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه والعمل بموجبه  
وأ والله الموفق ، ،

وزير المياه والكهرباء

67

وزير المياه والكهرباء